



قرار

مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة رقم 26/47 صادر في 13 يوليوز 2026 بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير(ة) إقليمي(ة) بالمديرية الإقليمية لطاطا

مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة

- بناء على مقتضيات دستور المملكة (2011) بشأن تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء؛
- بناء على القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.203 في 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000) كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون 71.15 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.04 بتاريخ 15 من ربيع الآخر 1437 (26 يناير 2016)؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.15.40 الصادر في فاتح جمادى الأولى 1436 (20 فبراير 2015) بتحديد عدد الجهات وتسمياتها ومراكزها والعمالات والأقاليم المكونة لها؛
- وعلى قرار السيد وزير التربية الوطنية والتكوين المهني رقم 16-09 الصادر في 08 فبراير 2016 بشأن تحديد اختصاصات وتنظيم مصالح الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة، ومصالحها الإقليمية، كما وقع تتميمه؛
- وعلى منشور السيد وزير إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم: 01 الصادر في 05 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛

قرر ما يلي:

المادة الأولى:

يفتح، بموجب هذا القرار، باب الترشيح لشغل منصب مدير(ة) إقليمي(ة) بالمديرية الإقليمية لطاطا التابعة للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة.



المادة 2:

يجب على المترشح (ة) الراغب (ة) في تقلد المنصب المشار إليه أعلاه، أن يكون:

- مرتبا، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
 - حاصلا، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
 - متوفرا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسوم؛
 - قد مارس مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط؛
 - قد قضى ما لا يقل عن عشر (10) سنوات بقطاع التربية الوطنية والتعليم الأولي.
- كما يمكن أن يترشح للمنصب المذكور، الموظفون المرسمون المزاولون لمهام رئيس قسم.

المادة 3:

يتولى المدير (ة) الإقليمي (ة) القيام بالمهام المحددة بموجب القرار 16-09 المشار إليه أعلاه، ويتعلق الأمر بـ:

- إعداد المخطط التنموي للإقليم في مجال التعليم الأولي والابتدائي والثانوي الإعدادي والثانوي التأهيلي، انطلاقا من الخطط والتوجهات التي تحددها الأكاديمية بشكل يراعي الخصوصيات المحلية والإقليمية؛
 - إعداد الخريطة المدرسية على المستوى الإقليمي، وبرمجة حاجيات الإقليم من البناءات والتجهيزات المدرسية والموارد البشرية والمالية؛
 - تنفيذ وتبعية البرامج الميدانية الخاصة بالتربية غير النظامية؛
 - تمثيل المديرية الإقليمية إزاء كل شخص ذاتي أو معنوي على مستوى الإقليم؛
 - الإشراف على المصالح الإدارية ومؤسسات التعليم التابعة لدائرة النفوذ الترابي للمديرية الإقليمية مع العمل على افتتاحها على محيطها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في إطار الجماعات الترابية؛
 - تتبع وتقييم العمل التربوي في المؤسسات التعليمية العمومية والخصوصية على المستوى الإقليمي؛
 - تنمية مبادرات الشراكة والتعاون على المستوى الإقليمي أو المحلي.
- وبصفة عامة، يتولى المدير (ة) الإقليمي (ة) ممارسة الاختصاصات المفوضة إليه من طرف مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة.

المادة 4:

يتكون ملف الترشيح لشغل منصب مدير (ة) إقليمي (ة)، من الوثائق التالية:

1. طلب خطي للترشيح موجه إلى السيد مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة ويتضمن رأي الرئيس (ة) المباشرة (ة) حول كفاءة المعني (ة) بالأمر، في خمسة (5) فظائر؛
2. رسالة تحفيز حول دوافع الترشيح للمنصب المطلوب، في خمسة (5) فظائر؛
3. السيرة الذاتية للمترشح (ة)، المتضمنة لصورة فوتوغرافية حديثة، معبأة من طرف المترشح (ة) وفق النموذج رفقته في خمسة (5) فظائر؛ (ضرورة الالتزام بالمطبوع المرفق)

4. نسخة من الشهادة أو الدبلوم المحصل عليه والذي يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة ماثلة؛ في خمسة (5) ظاهراً؛

5. نسخة من قرار التسمية في الإطار والدرجة المطلوبة أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمترشح(ة)؛ في خمسة (5) ظاهراً؛

6. شهادة إدارية تثبت خلو ملف المترشح(ة) من أي عقوبة تأديبية؛ في خمسة (5) ظاهراً؛

7. كل وثيقة أخرى تكون مفيدة، وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله، بما في ذلك الوثائق المثبتة لتوفر المترشح(ة) على الشروط المطلوبة لشغل المنصب مدير(ة) إقليمي(ة)، في خمسة (5) ظاهراً؛

8. المشروع الشخصي والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير المديرية الإقليمية المترشح لها وتطويرها والرفع من أدائها، وفق الإطار المحدد للمهام والاختصاصات المسندة للمديريات الإقليمية بموجب أحكام النصوص التشريعية والتنظيمية ذات الصلة، في خمسة (5) ظاهراً من بينها نسخة واحدة تحمل اسم وتوقيع المترشح(ة) في كل صفحة من صفحاتها، في حين ينبغي أن تكون باقي النسخ الأربع الأخرى خالية من أية إشارة تدل على هوية وصفة المترشح(ة) بالأمر.

المادة 5:

تسحب ملفات الترشيح ابتداء من يوم 13 يوليوز 2026 من الموقع الإلكتروني للأكاديمية:

<http://aref-sm.men.gov.ma> أو من البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي : www.emploi-public.ma

المادة 6:

تودع ملفات الترشيح مقابل وصل، في خمسة 05 ظاهراً من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح، بقسم تدبير الموارد البشرية بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، وذلك ابتداء من يوم 15 يوليوز 2026 إلى غاية الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال ليوم 22 يوليوز 2026، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة 7:

تحدث، بموجب قرار لمدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة، لجنة للانتقاء، تتولى القيام بدراسة طلبات المترشحات والمترشحين، وإجراء المقابلات معهم بناء على تقديم عروض لمشاريعهم الخاصة.

المادة 8:

ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للوزارة وعلى الموقع الإلكتروني لهذه الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة، وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي : www.emploi-public.ma

مدير الأكاديمية
أدريس وحي

